فيضاف الوجود الى السبب السابق قوله ولم يعلم به المشتري يفيد
على هذا هنا لان العلم بالعيب رضا به ولا يفيد عيا قوله في الصحيح
لان العلم بالاستحقاق لا يمنع الرجوع كما سياتي في مباحث الاستحقاق
باع بشرط البراءة من كل عيب ولم يسم العيوب بعد نهاصح وقال
الشافعي لا يصح بناء على مذهبه ان الابراء عن الحقوق المجهولة لا يصح
لان فيه معنى التمليك حتى يرتد بالرد وتمليك المجهول لا يصح ولنا ان
الجهالة في الاسقاط لا تفضي الى النزاع وان تضمن التمليك لعدم
الحاجة الى التسليم فلا يكون مفسدة ويدخل فيه اي في هذا الابرا
العيب الموجود حال العقد والحادث بعد العقد قبل القبض عند
ابي يوسف وقال محمد لا يدخل فيه الحادث بعد العقد وهو قول
زفر قال المشتري العبد لمن ساومه اشتره فلا عيب فيه صورته
اشترى زيد من بكر غلاما فاراد ان يبيعه من بشر فقال لبشر
حين المساومة اشتره فلا عيب به ولم يبع الغلام من بشر فوجد
زيد به عيبا كان ينبغي ان لا يجوز رده على البايع لاقراره بعدم
العيب لكنه يرد على بايعه ولا يبطله اي الرد الاقرار السابق بعدم
العيب لانه مجاز عن الترويج لظهور انه لا يخلو عن عيب ما فيتيقن
القاضي بان ظاهره غير مراد له ولو عينه اي العيب بان قال
لاعور به او قال ليس به اصبع زايدة لاحاطة العلم به الا ان يحدث
مثله بان قال ليس به اصبع زايدة ثم وجد به اصبعا زايدة له
ان يرد لتيقنا بكذبه في الاقرار كقوله لغيره قطعت يدك ويده
صحيحة قال بايع عبد لاخر عبدي هذا ابق فاشتراه وباع من اخر
فوجده المشتري الثاني ابقا لا يرد بما سبق من اقرار البايع الاول
ما لم يبرهن انه ابق عنده اي عند البايع الاول لان الموجود
من البايع الثاني السكوت عند اقرار البايع الاول واقراره ليس
بحجة على المشتري الاول وهو البايع الثاني مشتر لعبد او امة قال

ولا ننسلا اي لا يرده م

اعتق

اعتق البايع العبد [illegible] الامة [illegible] الا [illegible]
[illegible] على المشتري [illegible]
[illegible] رجع بالعيب [illegible]
ازالته عن ملكه [illegible]
[illegible]
عن ملكه [illegible]
[illegible]
لا نه لم يملك [illegible] وجد المشتري في المبيع عيبا
[illegible] اي الامام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
كما [illegible]
لان العزم بالغنم [illegible] المبيع [illegible]
البايع به وان كان فيه [illegible] الموقوف [illegible]
[illegible]
[illegible] الملك بوجه عند اتصال القبض به اي لو اشترى عبدا
[illegible] واعتق لا يعتق [illegible]
[illegible] الملك عند اتصال القبض [illegible]
[illegible] الموقوف ما يبطل باصله ووصفه [illegible]
[illegible]
[illegible] باصله ووصفه [illegible]
[illegible]
[illegible]